حوار

بقلم : احمد طلعت

الكلمة للشعب ..!!

تقدم الاستاذ ابراهيم نافع نقيب الصحفيين، الى مجلس النقابة(بمشروع قانون) لتعديل قانون نقابة الصحفيين، وقال فى بيان اصدره لتهدئة زملائه الذين(استفزهم) هذا الاجراء (من الواضح ان هناك رأيا عاما قويا داخل النقابة يطالب بضرورة تعديل القانون الذى انقضى على اصداره ربع قرن ووضع فى ظروف تاريخية وسياسية ومهنية مختلفة ودهمته المتغيرات الراهنة فاذا بمعظم مواده غير ملائمة لعصرنا الحالى.)

ولسنا نريد ان نناقش مدى الحاجة لتغيير القانون الحالى للصحافة - ٧٦لسنة ١٩٧٠ - فهذا شأن من يملكون(دستوريا) وضع القوانين او تعديلها، ولكننا فقط نحاول ان نناقش (منطق) الاستاذ ابراهيم نافع - دفاعا عن وجهة نظره - وهو الدفاع الذى لم يقتنع به الكثيرون، واعتبروه مجرد محاولة (للتراجع) المنظم تحت ستار مجموعة من العبارات(الفخيمة) اقتداء باستاذه محمد حسنين هيكل عندما كان يحاول فيما مضى ان يحرم حلالا او يحلل حراما..!!

فالذين قرأوا الدستور المصرى يعلمون ان حق اقتراح القوانين مقصور على الحكومة واعضاء مجلس الشعب بنص المادة (١٠٩) وبالتالى فليس من حق احد حتى ولو كان نقيبا للصحفيين ان يتقدم بمشروعات القوانين فيما عدا الحكومة واعضاء مجلس الشعب. لكن الاستاذ ابراهيم نافع (تجاهل) هذا النص الدستورى بحجة ان القانون المقترح يتعلق بالصحفيين الذى هو نقيبهم، وهو ما يهدر تماما مبدأ الفصل بين السلطات، ويسلب اختصاص السلطة التشريعية، ويمثل اعتداء على الدستور..!!

والذين درسوا القانون بأن من اهم خصائص القاعدة القانونية الثبات والاستقرار، لذلك فان الحاجة(المستمرة) لتعديل القوانين هى دليل على التسرع فى اصدار التشريعات وعدم دراستها دراسة كافية، وهى ظاهرة ابتليت بها مصر منذ قيام نظام يوليو حتى الآن، وأدت الى (تخريب) كل العلاقات والروابط الاجتماعية، واعطت الفرصة للتحايل على القانون واستغلال ما فيه من خروق وثغرات. وهذه الظاهرة كان مرجعها دائما الى (ادارة) حاكم فرد، فى غياب مجالس تشريعية من حقها ان تدرس وأن تناقش بعيدا عن سلطة الحاكم وسلطانه.

واذا سلمنا جدلا بان قانون (سلطة) الصحافة قد اصبحت مواده(غير ملائمة لعصرنا الحالى) وفقا لتعبير الاستاذ ابراهيم نافع نفسه، فلماذا يلومنا كتاب الحزب الحاكم - ومنهم الاستاذ نافع - عندما نطالب بتعديل الدستور الذى وضع - هو الآخر - فى ظروف تاريخية وسياسية مختلفة ودهمته المتغيرات الراهنة فاذا بمعظم مواده غير ملائمة لعصرنا الحالى ..؟؟ فالدستور القائم الآن لايزال ينص فى مادته الاولى على ان مصر دولة نظامها اشتراكى، كما ينص فى مادته الرابعة على ان الاساس الاقتصادى لجمهورية مصر العربية هو النظام الاشتراكى، وينص ايضا فى المادة ٢٤على سيطرة الشعب على (كل) ادوات الانتاج وعلى توجيه فائضها وفقا لخطة التنمية التى تضعها الدولة..!!

فالمنطق يقول بأنه اذا كانت هناك حاجة الى اعادة النظر فى التشريعات القائمة الآن ابتداء من الدستور وانتهاء بقانون الصحافة، فان ذلك ينبغى ان يتم من خلال ممثلى الشعب فى اطار جمعية تاسيسية منتخبة بالنسبة للدستور، ومن خلال مجلس تشريعى يعبر عن الشعب بمختلف اتجاهاته الفكرية بالنسبة لبقية القوانين. فالقوانين التى نقول عنها الآن انها غير ملائمة لعصرنا الحالى وضعتها برلمانات الحزب الواحد، او صدرت فى (ظل) الواجهات الديمقراطية.

وبقى ان نقول انه من حق الصحفيين - ومن خلال جمعيتهم العمومية - ان يطالبوا بادخال تعديلات على قانون المهنة، لكن يجب ان تبقى الكلمة الأخيرة فى هذا الشأن لنواب الشعب الذين يمثلون كل الفئات(ويوازنون) بين مصالح كل الفئات، بعيدا عن عمليات الارهاب الفكرى..!!